أثر التفسير البياني في توجيه حكم وجوب الصوم

أ.د حيدر علي نعمة

الباحثة دنيا ياسين عبد

الجامعة العراقية / كلية الآداب

THE EFFECT OF THE INTERPRETATION OF OF THE SIGNIFICANCE OF THE QUR'ANIC EXPRESSIONS MEANINGS AND ITS UNIQUNESS IN THE GUIDANCE OF RULE NECESSITY OF FASTING

Prof. HAYDER ALI NEAMAH (Ph.D.)

Researcher DUNYA YASEEN ABED

AL-Iraqia University/ College of Arts

المستخلص

هذا البحث عبارة عن دراسة بيانية في النظم القرآني للآيات التي تضمنت حكم وجوب الصيام في سورة البقرة، والكشف عما فيها من لطائف بيانية وأسرار بلاغية استدل بها العلماء في توجيه حكم وجوب الصيام، من خلال التفسير البياني لتلك الآيات، وبيان ما انطوت عليه من روائع الإعجاز، كدقة اختيار الألفاظ، وبديع رصفها، وجمالية التصوير الفني لمعانيها، وحسن الأسلوب وقوته لإحداث تأثيره في النفس الإنسانية، فيهيئ القناعة العقلية التي تقتضي الأخذ بمعانيه، والتسليم لأوامره ونواهيه بقبول ورضًى تامّينِ .

ومعلوم إن آيات الصيام جاءت في سورة البقرة، وهو الموضع الوحيد لها في القرآن الكريم، وسورة البقرة هي أول سورة مدنية تنزل بعد الشروع ببناء الدولة الإسلامية، جاءت بأحكام شرعية ومواعظ بليغة، تأخذ بيد المسلم إلى الهدى والصلاح، فترتقي به إلى الغاية السامية التي من أجلها خلقه الله.

الكلمات المفتاحية: التفسير والقرآن الكريم وسورة البقرة

Abstract

This research is a significant study in the Qur'anic texts of the ayas of fasting in Surat Al-Baqarah, to find out what these ayas contain important subtleties, and rhetorical secrets that were inferred by scholars in deducing the rule that prayer is obligatory, through the interpretation of the ayas, and the disclosure of the masterpieces of the miraculous, as to accuracy The choice of words, the exquisiteness of their alignment, and the aesthetics of artistic depiction of the meanings they contained; A good style and its strength to have its effect on the human soul, thus creating the mental contentment that requires taking into account its meanings, and submitting to its commands and prohibitions with complete acceptance and satisfaction.

It is known of Surat Al-Baqarah as it is the first Surah to be revealed in Madeena after the initiation of building the Islamic era. It came with legal rulings and eloquent exhortations that take the Muslim by the hand to guidance and righteousness and raise him towards the lofty goal for which God created him.

Keywords: Interpretation, the Glorious Qur'an and Surat AL-Baqarah

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل خير كتبه على خير رسله، وجعله بلسان عربي مبين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي الأمين، وعلى آله وصحبه وتابعيهم ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الله – سبحانه وتعالى– أكرم اللغة العربية واختصها بأن أنزل قرآنه بها، وبعث خاتم رسله بلسانها، والقرآن الكريم منذ نزوله إلى الآن مثار عقول العلماء والباحثين، ينشط هممهم، ويحث عزائمهم ببلاغة تعبيره، وتناسق نظمه بدأً من الحرف وانتهاءً بالسياق، ولما كان القرآن الكريم المصدر الئيس للتشريع الإسلامي تتبعه السنة النبوية الشريفة، كان لزامًا على المكلف أن يفهم نصوصهما، ويعرف مراد الله – عز وجل– فيهما؛ كي يعبد ربه على علم وبصيرة، فيأتي بما أمره به، ويدع ما نهاه عنه، فيفوز برضى ربه ويظفر بجنته .

وآيات القرآن –ومنها آيات الأحكام– تكمن فيها فنون بلاغية، وأسرار بيانية كثيرة، كالتقديم والتأخير، والذكر والحذف، والحقيقة والمجاز، والمحاسن اللفظية والمعنوية، والتعريف والتنكير، وصيغ الإفراد والجمع، وتصاريف الأفعال، ومعاني الحروف، وغيرها، وهذه الفنون ما هي إلا أوعية ومكامن تسكن فيها المعاني والمقاصد، ولا يمكن معرفتها والوقوف على دلالاتها إلا من خلال التفسير البياني للنص، ومن هنا كان اختياري لموضوع (أثر التفسير البياني في توجيه حكم وجوب الصوم)؛ لأبحث أثر تلك الفنون في تشريع هذا الحكم، ولأبين عناية التعبير القرآني بمقتضى حال المكلف ومراعاته .

وقد قسمت البحث على مقدمة ومطلبين وخاتمة، وتباعًا بيان ذلك:

المقدمة: ذكرت فيها أهمية الموضوع وسبب اختياري له .

المطلب الأول: تعريف الصوم في اللغة والاصطلاح، وموضع وروده في القرآن الكريم .

المطلب الثاني: بينت فيه أثر التفسير البياني في توجيه حكم وجوب الصوم .

الخاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها في البحث .

المطلب الأول

تعريف الصيام في اللغة والاصطلاح، وموضع وروده

أولًا: الصيام في اللغة والاصطلاح

الصيام في اللغة: مصدر من صام، وأصل اللفظ من الصاد والواو والميم يدلُّ على إمساكٍ وركودٍ في مكان، يقال: صومُ الصائم، وهو إمساكُهُ عن الطعام والشراب وكل ما يُفْطِر[١]، و(صام عن الكلام): أمسك عنه، وبه فُسِّرَ قوله ﷻ: ﴿ إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا ﴾[٢] [٣].

وفي الاصطلاح: "إمساك مخصوص، وهو الإمساك عن الأكل والشرب والجماع من الصبح إلى المغرب مع النية"[٤] .

وفُرِضَ الصيام في شعبان في السنة الثانية من الهجرة النبوية الشريفة بالاتفاق، وهو ركنٌ من أركان الإسلام وفرضٌ من فروضه، بدليل القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، والإجماع؛ فمن القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾[٥]، وقوله تعالى: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾[٦]، ومن السنة النبوية الشريفة حديث النبي

□: (بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ)[٧]، وأما الإجماع فقد أجمع علماء الأمة الإسلامية في جميع العصور على فرضيته[٨].

ثانيًا: موضع وروده

اسْتُهِلَّ الحديث عن الصيام وأحكامه بقوله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾، ثم تلتها تباعًا أربع آيات أُخر جمعت كل أحكام الصيام في موضع واحد ناسب ترتيب ركن الصيام بين أركان الإسلام الخمسة، فبعد الحديث عن الإيمان والصلاة والزكاة جاء ذكر الصيام منتظمًا مع كونه الركن الرابع من أركان الإسلام، ولم يرد الحديث عن فرض الصيام في القرآن الكريم إلا في هذا الموضع فقط[٩] .

وقد سُبِقَتْ أحكام الصيام بأحكام شرعيةٍ مَهَّدتْ لها، كأحكام القصاص والوصية في لمسة بيانية باهرة أشارت إلى أسلوب القرآن الكريم في تدرجه في الأحكام، فَكَتْبُ القصاص هو إتلافٌ للنفوس، وهذا من أشق التكاليف، ثم تبعه كَتْبُ الوصية، وهو إخراجُ المال الذي هو عديل الروح، ثم انتقل إلى الصيام المنهك للبدن، القاطع لما أَلِفَه الإنسان من شهوة الطعام في النهار، وبهذا يكون قد بدأ بالأشق ثم الأشق بعده، ثم الشاق[١٠]، وهذا بالتأكيد شكل من أشكال رحمة الله وتيسيره لعباده .

ولا شك أن المشقة في أي عبادة تكون أعظم إذا توجب فيها ترك ما جُبِلَتْ النفس على محبته من شهوات؛ لذا فإن أساليب البيان في كل آية من آيات الصيام جاءت مراعيةً تيسيره على المؤمنين، وسهولة تلقِّيه، حثًّا لهم على الاستجابة،

وترغيبًا لهم في أدائه، ومن هنا سأفرد البحث عن حكم وجوبه، وبلاغة الأسلوب القرآني في تشريعه مستهلةً الحديث عنه بدليلي وجوبه في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾ ، وقوله تعالى: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُ ﴾ .

المطلب الثاني

توجيه التفسير البياني لحكم وجوب الصوم

افْتُتِحَت الآيةُ بنداء المؤمنين في قول الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾، وقد سبق الحديث عن هذا النداء–في المطلب الثاني من هذا المبحث– وذكرت بأن الخطاب هو تشريفٌ وتكريم من الله ﷻ للذين آمنوا بأن وصَفَهم بأفضل صفاتهم، وفيه تهيئة للنفوس باستقبال الحكم الشرعي وتقبله، والعمل به، وفي هذا يقول القونوي(١١): "خصَّ فرضية الصيام بالذكر هنا أثر بيان كَتْبِ القصاص والوصية؛ لأنهما مما فرَّط فيه أهل الكتاب، وتكرير النداء لما فيه من المشقة على النفوس الغير مطمئنة أقبل عليهم بالخطاب جبرًا لكلفة المشقة بلذة المخاطبة، وإنما لم يكرر في الوصية لقرب عهد ذكر النداء مع أن فيها سهولة لكونها حين مفارقة الدنيا والتوجه إلى العقبى وعدم الاحتياج إلى المال الأفنى"(١٢).

وأُتْبِعَ نداءُ التشريف والتكريم بالجملة الفعلية الخبرية ﴿ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾، ولم يأتِ بصيغة فعل الأمر كما في الصلاة والزكاة؛ وذلك لِما في الصوم من حرمان للنفس من شهواتها، وخروج عن مألوفاتها، فلم يجمع على المؤمن جفاف الأمر وصعوبة المأمور به، بل جاء بالفعل (كتب) ليوحي إلى النفس معنى

التيسير والتسهيل، إذ إن التعبير بالكتابة أخف على النفس من التعبير بـــالفرض أو الوجوب أو الإلزام، فضلًا عن دلالتها على قوة الثبوت ودوام البقاء، وأصل الفعل مادة (ك ت ب)، قال ابن فارس: "الكافُ والتاءُ والباءُ أَصلٌ صحيحٌ واحدٌ يدلُّ على جمعِ شَيءٍ إلى شَيءٍ"(١٣)، "والكَتْبُ: خرزُ الشيءِ بسَيرٍ"(١٤)، فهو إلصاقٌ بدقة وقُوّةٍ: كإلصاق جانبي شَقّ القِرْبة بالخَرْزِ، ومنه الكتابةُ المعروفة، فهي نقش رموز الكلام وحروفه على وجه مادة قوية كالحجر أو الجلد بحيث تَصْعُبُ إزالته(١٥)، قال أبو حيان(١٦): "وأصلُ الكتابة: الخطُ الذي يُقْرَأُ، وعبَّر به هنا عن معنى الإلزام والإثبات، أي: فُرِضَ وَأُثْبِتَ، لأن ما كُتِبَ جديرٌ بثبوته وبقائه"(١٧)، وكَنَّى بالكتابة للإشارة إلى الوجوب بدليل تعدية الفعل بحرف الجر (على)، لتتجلَّى بلاغة القرآن الكريم في اختيار الألفاظ، فالعرب تستعمل (على) استعمالًا مُطَّرِدًا للأفعال الشاقة المستثقلة، فناسب استعمالها هنا مع فرضية الصيام(١٨) .

وقد وَرَدَ الفعل ﴿ كُتِبَ ﴾ بصيغة الماضي المبني للمجهول في سبعة مواضع من سورة البقرة، ثالثُها في آية الصيام بعد آية القصاص وآية الوصية، وحُذِفَ الفاعل ولم يُسَمَّ، ومعلوم أن الفاعل (المُشَرِّعَ) هو الله ﷻ، فكان من بلاغة القرآن الكريم أنه لم ينسبْ هذه التشريعات المكتوبة إلى الله ﷻ؛ لما فيها من المشقة والصعوبة على نفوس المؤمنين، بل نَسَبَ إليه -سبحانه وتعالى- كلَّ ما فيه راحة واستبشار، كقوله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ﴾(١٩)، وقوله ﷻ: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴾(٢٠)، أما في مخاطبة اليهود فقد أسند الفعل لفاعله في قوله ﷻ: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ ﴾(٢١)؛ وذلك لمخالفتهم أمر الله ﷻ، وعدم طاعتهم لأنبيائهم بخلاف أمة الإسلام، فـــرَّق بـــين الخـــطابين لافـــتـــراق المـــخاطَـــبـــين(٢٢) .

وفي قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمُ﴾ جاء الجار والمجرور متعلقًا بـ (كُتِبَ)، والأصل في الجار والمجرور التأخير إلا إنه قُدِّمَ على المفعول به الصريح ﴿ٱلصِّيَامُ﴾ لأن البدء بذكر المكتوب عليهم آكد من المكتوب؛ لتعلق الكَتْب بالمكلف، ولأن في تأخير (الصيام) تشويقًا ولفتًا لانتباهه [٢٣]، وهناك سبب آخر سآتي على ذكره لاحقًا .

واستعمل القرآن الكريم لفظ (الصيام) ولم يستعمل (الصوم)، وكلاهما مصدر للفعل (صام)، ومن المفسرين من لم يفرق بين اللفظين؛ لرجوعهما إلى الأصل ذاته[٢٤]، وفرَّق بينهما أبو هلال العسكري فذهب إلى أن "الصيام هو الكف عن المفطرات مع النية، ... والصوم هو الكف عن المفطرات والكلام كما كان في الشرائع السابقة"[٢٥]، أما الدكتور فاضل السامرائي فيرى أن القرآن الكريم استعمل الصيام للعبادة ولم يستعمل الصوم؛ لأن المدة أطول، والمتعلقات أكثر من طعام وشراب ومفطرات، وأن هذا من خواص استعمال القرآن الكريم في إفراده أحيانًا لبعض الألفاظ بدلالة معينة[٢٦].

وأرى هنا –والله تعالى أعلم– لمسة بيانية جعلت لفظ (الصيام) مناط اختيار القرآن الكريم في هذا الآية، فالصيام مصدرٌ على وزن فِعال، وهذا البناء تستعمله العرب لمعنى الهياج، وحينونة الشيء[٢٧]، كالصِرام[٢٨]، والهِباب[٢٩]، والحِصاد [٣٠]، والجِزاز[٣١]، وغيرها[٣٢]، يقول سيبويه: "وجاءوا بالمصادر حين أرادوا انتهاء الزمان على مثال فِعالٍ ... فإذا أرادوا الفِعل على فعلتُ قالوا: حصدته حَصْدًا، وقطعته قَطْعًا، إنما تريد العمل لا انتهاء الغاية"[٣٣]، أي أن المصدر على وزن فِعال يأتي ويُرادُ به النشاط المقترن بزمن مُحدد، ولمّا جاء التكليف بأن يصوم العبد الفريضة في شهر رمضان ناسب استعمال لفظ (الصيام) في هذا الموضع، وكذلك

الحال في جميع الآيات التي اقترنت فيها العبادة بالزمان، منها: قول الله تعالى: ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ﴾[٣٤]، وقوله تعالى: ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ﴾[٣٥]، أما الصوم فيستعمل عند إرادة الفعل نفسه من دون الاقتران بزمن، سواء أكان المراد به الإمساك عن المفطرات أم عن الكلام، مثاله: قوله تعالى: ﴿ إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ ٱلْيَوْمَ إِنسِيًّا ﴾[٣٦]، فمريم –عليها السلام– لم تكن تؤدي عبادة مُشَرَّعةً لزمن محدد اختصَّ بها .

ومن روائع البيان القرآني في استعمال لفظ (الصيام) في هذه الآية هو توافق دلالة البناء (فِعال) مع علو همة المؤمن في شهر رمضان، أبرز مواسم العبادات التي تُنال بها الدرجات العُلا، وهو ما بَيّنتْهُ السنة الشريفة في أحاديث كثيرة حثت على شحذ الهمم في الإكثار من الطاعات في هذا الشهر الفضيل، منها: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ)[٣٧]، وفي حديث آخر (مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ)[٣٨]، وحديث السيدة عائشة ﵂ الذي رواه البخاري في صحيحه: (كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ العَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ)[٣٩] .

وفي قوله تعالى: ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾، (كَما): الكاف حرف جر أفاد التشبيه، والجار والمجرور نعت لمصدر محذوف من الفعل (كُتِبَ)، والتقدير: (كُتِبَ عليكم الصيام كتبًا)[٤٠]، والتشبيه يقتضي التسوية في أمر من الأمور وليس كلها، وهو هنا راجعٌ إلى أصل وجوب الصوم، بمعنى أن هذه العبادة لم تُكْتَبْ عليكم وحدكم، بل كتبها الله على جميع الأمم التي قبلكم، وفيه توكيد للحكم

وترغيب في الفعل وتطبيب على النفس، وثمرة هذا تيسير أمر التكليف بهذه العبادة الشاقة، فالشيء الشاق إذا عمَّ سهُلَ تحمّله[٤١]، وقوله:﴿ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ المراد به الأمم السابقة من اليهود والنصارى، إذ فرض الله عليهم صيامًا معلومًا، إلا إن أحبارهم أبدلوه بأيامٍ أخرى من السنة، وكذلك النصارى فعلوا مثلهم[٤٢]، وتلوح هنا لمسة بيانية تُسفِر عن سبب تقديم الجار والمجرور (عليكم) على (الصيام)، فقد ذكرَ بعض المفسرين أن سبب التقديم هو العناية بمن كُتِبَ عليهم الصيام، إلا إن هذا القول لا ينهض لمستوى البيان القرآني، ولا يُسْبِرُ الغورَ البلاغي لأسلوب التقديم والتأخير، إذ لا بُدَّ من استجلاء سبب تلك العناية، وأقول: إن العناية تجسدت في تخصيص أمة الإسلام بهذه الفريضة الجليلة، ففي سابق علم الله –سبحانه وتعالى– أن المسلمين سيحفظون دينهم على العكس من اليهود والنصارى الذين حرَّفوا دينهم، وبدلوا شريعتهم، فأراد الله ﷻ أن يجتبي المسلمين بالأجر العظيم، وأن يُغْدِقَ عليهم من رحمته، فلا يخفى على أحد ما لهذه الفريضة وشهرها من فضائل كريمة عظيمة، فهي العبادة الوحيدة التي لم يحدد الله ﷻ جزاءها، بل تركه مفتوحًا إلى ما شاء، كما جاء في حديث النبي ﷺ: "كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعمِائَة ضِعْفٍ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي"[٤٣] .

وفي قوله تعالى: ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ جاءت (لعل) تفيد التعليل، فبينت الغاية من تشريع الصيام، وهي الوصول إلى منزلة التقوى؛ لما في ذلك من كسرِ الشهوات وقهرِ النفس، وتهوين لذائذ الدنيا، وتصغيرها في عين الصائم، فيكون ذلك رادعًا عن ارتكاب المعاصي، وسببًا في امتثال الأوامر والابتعاد عن النواهي، وقد ذُكِرَت التقوى في القرآن الكريم ما يزيد على مائتين وخمسين موضعًا، منها اثنان وثمانون

موضعًا بصيغة فعل الأمر، كما أن الله ﷻ وصّى بها الآولين والآخرين في قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ﴾[٤٤]، وهي دليل الولاية وسبب البشرى، قال الله ﷻ: ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْأَخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾[٤٥]، فيا لها من عبادة عظيمة الشأن، عالية المكانة، وجاء الفعل بصيغة الجمع لأن الخطاب لعموم المكلفين، ثم أُطْلِــقَ بأن حُذِفَ متعلق الفعل (المفعول به) يُراد بذلك العموم؛ ليترك المجال مفتوحًا للنفس فتبلغ في تصورها عموم المحرمات، فيتجنب العبد كل ما من شأنه أن يقربه من سخط الله ﷻ، ولو ذُكِرَ متعلق الفعل لانحصر الذهن في المذكور فقط، فكان الحذف هنا أبلغ من الذكر، وأجمع للمعاني النافعة[٤٦] .

إن إظهار الحكمة من تشريع الصيام يخفف من مشقته على النفوس؛ فيرغب المؤمن تلك الحكمة، ويسعى في تحقيقها، ثم إن استعمال (لعل) قبلها يُشعِرُ بقرب حصولها، وكل ذلك ترغيب للمؤمن بالصيام وتيسير له .

أما الدليل الثاني لوجوب صيام رمضان وهو قول الله ﷻ: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾[٤٧] فهو تفريع على قوله: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ ﴾[٤٨] الذي هو بيان لقوله ﷻ: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾ ، وجاء بأسلوب الشرط مع الفاء الجزائية في قوله ﴿ فَلْيَصُمْهُ ﴾؛ لأن الله ﷻ بين في قوله: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ ﴾ بأنه لما اختص شهر رمضان من بين الشهور بأعظم فضيلة وهي نزول القرآن فيه، ناسبت هذه الخصيصة اختصاصه بعبادة الصوم،

وهذا يبين سبب تقديم شبه الجملة (منكم)، ليكون المعنى: لما عُلِمَ اختصاص هذا الشهر بهذه الفضيلة فأنتم أيضا خُصّوهُ بهذه العبادة[٤٩] .

و(شَهِدَ) من الشين والهاء والدال أصل يدل على حضورٍ و علمٍ وإعلامٍ، والشاهد نقيض الغائب[٥٠]، فيمكن أن يكون معنى شَهِدَ: حضر، مثل: إن فلانًا شهد بدرًا، أو شهد العقبة، فيكون الشهر هنا منصوبًا على الظرفية بمعنى حضر الشهر، أي: لم يكن مسافرًا، فناسب ما بعده قوله ﷻ: ﴿ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾، ويمكن أن يكون شَهِدَ بمعنى عَلِمَ كقوله تعالى:﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾[٥١]، فيُنْصَب الشهر على أنه مفعول به بتقدير مضاف، أي: عَلِمَ بحلول الشهر، والألف واللام في (الشهر) للمعهود السابق وهو شهر رمضان[٥٢] .

"و(الشهر) من الشين والهاء والراء أصل يدل على وضوح في الأمر وإضاءة"[٥٣]، "والشهر: القمر، سُمي بذلك لشهرته وظهوره، والشهر العدد المعروف المعروف من الأيام، سُمِّي بذلك لأنه يُشْهَر بالقمر وفيه علامة ابتدائه وانتهائه"[٥٤]؛ لذا فقد ذهب المفسرون في معنى (شَهر) في هذه الآية إلى قولين[٥٥]:

القول الأول: إنه اسم لمدة الزمان الذي يكون مبدؤه الهلال ظاهرًا إلى أن يستتر، سمي بذلك لشهرته في حاجة الناس إليه من المعاملات، وهو قول معظم أهل التفسير.

القول الثاني: إنه اسم للهلال نفسه، قال به: الزجّاج[٥٦]، وأبي الحسن الحرالّي، والسمين الحلبي[٥٧] .

وقد أشكلَ تفسير الآية الكريمة عند المفسرين، فقوله تعالى: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ جملة مكونة من شرط وجزاء، فشهود الشهر هو الشرط، والأمر بالصوم جزاؤه، وإذا لم يوجد الشرط بتمامه فلا جزاء يترتب عليه،

وتعريف الشهر بأنه اسم لمدة الزمان المخصوص من أوله إلى آخره يفضي إلى إن شهود الشهر يتم عند آخر جزءٍ منه، وظاهر الآية يُلزم وجوب صوم كل الشهر وهذا لا يمكن تحقيقه؛ لأنه يستدعي إيقاع الفعل في الزمن الماضي وهو محال؛ وعليه يمتنع إعمال الآية على ظاهرها، وأنه لا بد هنا من تأويلها، وذلك بأن يحمل الشهر على جزء من أجزائه فيكون تقريره: من شهد جزءًا من الشهر وهو مقيم قادر فليصم كل الشهر، وعليه فإن من شَهِدَ هلال رمضان فقد شهد جزءًا من أجزاء الشهر، بذلك يتحقق الشرط فيترتب عليه الجزاء، وهو الأمر بصوم كل الشهر، وعلى هذا التأويل يستقيم المعنى، وليس فيه إلا حمل لفظ الكل على الجزء، وهو ما يُسمى عند أهل البلاغة بالمجاز المرسل، وفيه تعظيم لأمر الصيام، وتأكيد على الوجوب والإلزام[٥٨] .

وعلى هذا المجاز ترتبت بعض الأحكام الشرعية، فمن العلماء من قال بأن من شهد جزءًا من أول الشهر وجب عليه صيام الشهر كله، وهو عام في كل مكلف حاضرًا كان أو مسافرًا، لكن أخرج منه المسافر والمريض ، فقوله ﷻ: ﴿ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ خاص والخاص يُقدم على العام؛ لذا فإن من سافر بعد شهوده الشهر حل له الإفطار[٥٩]، ومنهم من اعتبر ذلك في أجزائه، وإليه ذهب عامة الفقهاء، وذهب أبو حنيفة –رحمه الله– إلى إن المجنون إذا أفاق في أثناء الشهر يلزمه قضاء ما مضى، فالمجنون إذا أفاق أثناء الشهر فقد شهد جزءًا من رمضان، وبهذا يلزمه صيام رمضان كله، فإذا لم يمكن صيام ما تقدم فالقضاء واجب[٦٠]، وعند الشافعي أن كل يوم لم يكن فيه صحيح العقل لا يلزمه صومه، ولا خلاف أن الصبي إذا بلغ في أثناء الشهر لم يلزمه قضاء ما تقدم من الشهر[٦١].

وأعاد ذكر الشهر، ولم يستعمل الضمير العائد، فلم يقل: (فمن شهده)؛ ذلك لأمرين:

الأول: تعظيماً لذكره، لأن ما يعظم قد يُعاد ذكرُهُ مع كل حكمٍ يُحدد له.

الثاني: لا يحلُّ الصومُ على من كان شهد الشهر الذي أنزل فيه القرآن فقط، فلذلك أعاد ذكره .

لكنه عاد واستعمل الضمير العائد في قوله ﷻ: ﴿ فَلْيَصُمْهُ ﴾؛ وفي هذا ذكر بعض النحويين أن القائل إذا قال اليوم ضربته زيدًا، إنما يقال إذا استوعب اليوم لضربه، وإذا قيل: ضربت فيه، فهو أن يضرب فيه في بعض أوقاته، فنبه بقوله: ﴿ فَلْيَصُمْهُ ﴾على الاستيعاب(٦٢).

وقد وضع علماء الأمة شروطًا عدة لصيام رمضان، واتفقوا على ضرورة توافرها فيمن وجب عليه الصيام، ومن هذه الشروط: الإسلام، العقل، البلوغ، الصحة، الإقامة، وغيرها(٦٣)، وقد ذكر القرآن الكريم شرطين من هذه الشروط في آيات الصيام، ألا وهما شرطا الصحة والإقامة، وسأسلط الضوء على هذين الشرطين في الآية لأبين ما رافقهما من فنون البيان التي أنارت للعلماء طريقهم في توجيه ما استنبطوه من أحكامهما، وكما يأتي:

أجمع علماء الأمة على عدم وجوب الصيام على المريض والمسافر في الجملة(٦٤)؛ لقوله تعالى: ﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ ۚ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾(٦٥) .

والآية ابتدأت بـــ (أيامًا معدودات)، والمراد بالأيام شهر رمضان، عند جمهور المفسرين[٦٦]، وجيء بها نكرة على وزن (أفعال) وهو ما يدل على التقليل ترغيبًا للمكلَّف، وتوطينًا لنفسه على قبول الأمر، ثم وُصِفَتْ بـــ (معدودات) في لطيفة بيانية غاية في الجمال، فأصل اللفظ (عدَّ)، "والعينُ والدال أصل صحيح واحد لا يخلو من العدّ الذي هو الإحصاء، ومن الإعداد الذي هو تهيئة الشيء... و(العدُّ) هو إحصاء الشيء وحسابه بداية ونهاية"[٦٧]، والمراد بـــ معدودات: مُحصَيات، أي: معلوم وصفها، وعددها، وموسمها من السنة[٦٨]، ومن المعلوم في علم النحو أن غير العاقل إذا كان وُصِفَ بالجمع المؤنث فإنه يدلُّ على ما بين الثلاثة إلى العشرة، ويُسمى "جمع قلة"، ومثاله في القرآن قوله تعالى: ﴿ وَيَذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِيٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ ﴾[٦٩] ، والمراد بها أيام النحر: اليوم العاشر ويومان بعده[٧٠]، أما إذا وُصِفَ غير العاقل بالمفرد المؤنث فإنه يدلُّ على ما فوق العشرة، ويُسمى "جمع كثرة"، ومثاله في القرآن الكريم قول الله ﷻ: ﴿ وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ﴾[٧١]، وهو ادعاء فريق من بني إسرائيل بأن الله لن يُدخِلَهم النار إلا أربعين يومًا ثم يُخرِجهم منها، بقدر الأيام التي عبدوا بها العجل[٧٢] ، وكذلك في سورة يوسف: ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍۭ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ ﴾[٧٣] ، أي: تُعد عدًّا ولا توزن، وكانت أقلَّ من أربعين؛ لأنهم كانوا لا يزنون إلا إذا بلغ أوقية، وهي الأربعون ويعدون ما دونها [٧٤]، ومع أن أيام الصيام أكثر من عشرة إلا أن القرآن الكريم جاء بـــ (معدودات) مجموعةً بالألف والتاء كناية عن القلة؛ وتهوينًا لمشقة الصوم، وإشعارًا للمكلف بخفة هذه الأيام وسرعة مرورها[٧٥] .

وأرى أن استعمال لفظ (معدودات) جاء مناسبًا للفظ (الصيام)، فلمّا دلَّ الصيام على العبادة المعروفة المحددة بزمن مُعين ناسب استعمال مادة (عدَّ) التي تدلُّ على الإحصاء والحساب الزمني بدايةً ونهايةً، ولا يخفى على أحد اهتمام وعناية القرآن الكريم بتحديد المدة الزمنية للصيام؛ وذلك لأن إشعار المؤمنين بمحدودية هذه المدة وقلتها يُحفِّزهم على عدم تفويت هذه الأيام القليلة العدد، السريعة المضي، لما فيها من الأجر العظيم، والخير الكثير، فضلًا عن ليلة القدر وأفضلية قيامها على ألف شهر، يقول النبي: (إِنَّ هَذَا الشَّهْرَ قَدْ حَضَرَكُمْ، وَفِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَهَا فَقَدْ حُرِمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَلَا يُحْرَمُ خَيْرَهَا إِلَّا مَحْرُومٌ)[٧٦] .

وقوله تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾، فيه تفصيل لحيثيات الحكم، فبعد أن بين القرآن الكريم وجوبَ الصيام، وحدَّد مدته، وعيَّن وقته من السنة، شرع في بيان أهلية المكلف بتطبيق الحكم في حالتي العزيمة والرخصة، ففَصَّل على أفضل نسق، إذ أشار إلى حكم القادرين على الصيام، ثم ذكر من رخَّصَ لهم من أهل الأعذار، فخصَّ المريض والمسافر كونهما من أهل الأعذار التي أكثر ما يتلبَّسُ بها الإنسان أو تتلبَّسُ به، وقدَّم المرض على السفر؛ لأن المرض أكثر اعتراضًا على الإنسان، ولأن المرض يأتي الإنسان بغير اختياره بينما السفر يكون باختياره، وكذلك لأن المرض يعجز الإنسان غالبًا معه عن الصيام، بخلاف السفر فإنه يستطيع، ولكن الله ﷻ جعل ذلك رخصة تعذره، تخفيفًا عنه من المشقة الحاصلة بالصوم[٧٧] .

واستعمل القرآن الكريم فاء الاستئناف في قوله تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ ﴾ التي أفادت معنى الشرط، واستعمل الفعل (كان) لأن الكلام تضمن معنى الشرط والجزاء، فإذا قُدِّرَ هذا المعنى أفادت (كان) الاستقبال لا الماضي، كما يُقال: من

أتاني أتيته، وجاء بالجار والمجرور (منكم) في حين حذفه لمّا كرر الكلام نفسه في الآية التي تليها: ﴿ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾[٧٨]؛ وذلك لأنه لمّا تقدم قوله تعالى: ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ ناسب أن يُذكر بعده (منكم) لكي لا يُظن أن هذا الحكم للأولين، ثم قدَّمه على خبر (كان) لإفادة الاختصاص بهؤلاء المكلفين الذين كُتِبَ عليهم الصيام، وشُرِّعَتْ لهم الأحكام، فهم مدار الأمر ومحل الحكم، ألا وهم المؤمنون[٧٩].

وقدَّم رخصة المرض والسفر قبل أن يحدد مدة الصيام؛ تطميناً للمكلف لئلا يظن وجوب الصوم عليه في كل حال، والمرض: هو الخروج عن حد الصحة والاعتدال الخاصّ بالإنسان[٨٠]، وجاء لفظ (مريضًا) نكرة أفادت العموم فلم يُحَدَّدْ مريضًا معيناً، وعلى المريض أن يقضي حين صحته، وبسبب هذا العموم وضع جمهور الفقهاء ضابطًا للمرض[٨١] الذي يُرخَّص معه الإفطار، وهو المرض الذي تزداد شدته مع الصوم، وتغشى صاحبه مشقةٌ ظاهرة، ويُخَافُ منه الضرر والهلاك، أو تأخُّر شفائه، أما المرض الطفيف الذي لا يحصل معه شيء من ذلك فلا يرخص الإفطار بسببه[٨٢]، ومن هنا دخلت الحامل والمرضع ضمن هذا الضابط، وعليه ذهب فريقٌ من أهل العلم[٨٣] إلى أنهما إن خافتا على نفسيهما، أو نفسيهما وأولادهما من الضرر وزيادة المشقة جاز لهما الإفطار، وليس عليهما إلا القضاء كالمريض، تيسيرًا لهما، وتخفيفاً عنهما من الوقوع في الحرج، ويقوي هذا المفهوم حديث النبي : (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ، وَشَطْرَ الصَّلاَةِ، وَعَنِ الحَامِلِ أَوِ الْمُرْضِعِ الصَّوْمَ)[٨٤] .

ثم عطف على المرض بالسفر إلا إن المعطوف لم يأتِ متجانسًا مع المعطوف عليه، فالمعطوف عليه جاء خبرًا لكان منصوبًا، بصيغة اسم الفاعل، بينما جاء

المعطوف شبهَ جملة جار ومجرور، وهو استعارة تصريحية تبعية[٨٥] بدلالة حرف الجر (على) الذي يفيد التمكن والاستعلاء، لذا آثرَ النظم القرآني التعبير بـــ (على)؛ لِما تحمله الاستعارة من معانٍ بيانيةٍ وُظِّفَتْ دلالتُها في توضيح أحكام الصيام في السفر، فشبَّه تلبُّسَ المسافر بالسفر باستعلاء الراكب على مركوبه، واستيلائه عليه، وتحكُّمه فيه، وهو ما دلَّ على أن المراد ممن يدخل في هذا الحكم هو من كان متمكنًا من السفر، كما مرَّ ذكره –سابقًا– في قوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ﴾ [٨٦]، ولو قال مسافرًا لشمل من كان ينوي السفر أو يخطط له، وقد لا يسافر، وعليه ذهب جمهور العلماء إلى أن المسافر لا يفطر حتى يبدأ بالسير في السفر وليس مجرد النية؛ واشترطوا أن يكون المسافر قد شرع بالسفر، وجاوز عمران البلد قبل طلوع الفجر[٨٧] .

وفي قوله تعالى: ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ : الفاء رابطة لجواب الشرط، وجاء لفظ (عدةٌ) مرفوع بالابتداء، وخبره محذوف، والتقدير: فمن كان منكم مريضًا فأفطر فعليه عدةٌ من أيام أخر[٨٨]، لتتجلى هنا بلاغة أسلوب الحذف، إذ وُظِّفَ توظيفًا بليغًا في توجيه هذه الأحكام وتقريرها، و(عِدة) فِعلة من (العدَّ)، وقد بينتُ من قبل بأن العدَّ: إحصاءُ الشيء وحسابُهُ بداية ونهاية، وهو ما يدلُّ على وجوب صوم أيام القضاء بعدد الأيام التي أفطر فيها المريض أو المسافر، أي إن من أفطر شهر رمضان كلَّه عليه أن يقضي أيامًا بعدده، فإن كان الشهر تامًا لم يجزه شهر ناقص، وإن كان ناقصًا لم يلزمه شهر كامل، ونُكِّرَت الألفاظ الثلاثة (عدة، أيام، أخر) لتناسبَ جميع الأزمنة من دون تخصيص؛ ليدلَّ ذلك على وجوب القضاء من غير تعيينٍ لزمانه، ويدلُّ أيضًا على أن قضاء رمضان لا يجب على الفور، بل هو في أي وقت، وكذلك الكفارة، وهو دليلٌ أيضًا على عدم جواز القضاء في رمضان

آخر، بمعنى أن من أفطر لعذر يمكنه القضاء في جميع أيام السنة عدا أيام رمضان، ويدلُّ أيضًا على عدم لزوم التتابع في أيام القضاء، أما وجوب التتابع في الشهر فلكونه مُعيَّنًا، فلما عُدِمَ التعيين في القضاء جاز بكل حال[٨٩]، وفي الصحيح عن عائشة ﵂ أنها قالت: (كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ)[٩٠] .

ومما يُلاحَظ تكرار مشتقات مادة (عدَّ) أربع مرات في آيات الصيام، وذلك في قوله تعالى:

- ﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ﴾[٩١]
- ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾[٩٢]
- ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾[٩٣]
- ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ ﴾[٩٤]

ويؤيد ذلك ورود أحاديث كثيرة في السنة النبوية الشريفة أكد فيها النبي ﷺ على ضرورة اكمال صيام عدة الشهر، ومن هذه الأحاديث:

- (الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَلاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا العِدَّةَ ثَلاَثِينَ)[٩٥] .
- (صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلاَثِينَ)[٩٦].
- (لَا تُقَدِّمُوا الشَّهْرَ حَتَّى تَرَوُا الْهِلَالَ، أَوْ تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ، ثُمَّ صُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلَالَ، أَوْ تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ)[٩٧] .

وأقول: إن السبب في التأكيد على إكمال العدة يرجع إلى الفضائل العظيمة التي اختصَّ الله ﷻ بها الصيام من بين العبادات، فقد شرَّفه الله ﷻ بتشريفٍ عظيم لم يحظَ به غيرُه من الأعمال، وذلك بإضافته إلى نفسه الشريفة، فقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال: (قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَصْخَبْ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ)[٩٨]، أي أن الله ﷻ يجزي الصائمين جزاءً لا حدَّ له، لا يمكن لأحدٍ أن يحصيه، والصيام وقاية للصائم من النار، جاء ذلك في أحاديث كثيرة للنبي ﷺ، لا يسع المجال لذكرها كلها، وسأكتفي بذكر بعضٍ منها كقوله ﷺ: (والصِّيَامُ جُنَّةٌ)[٩٩]، وقوله ﷺ: (مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَعَّدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا)[١٠٠]، وقوله ﷺ: (مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ)[١٠١]، فإذا كان جزاء من يصوم يومًا واحدًا هو النجاة من النار فكيف بالذي صام الشهر كله ؟

إن فضائل الصيام كثيرة لا حصر لها، ولست بصدد تعدادها، إنما أريد أن أشير إلى ما أسفَرَ عنه البيان من جميل صنع الله ﷻ بعباده المؤمنين، ورحمته بهم، وتلطفه في حثهم على إكمال عدة الشهر؛ كي لا يُحرموا من الأجر العظيم، وليحظوا بالثواب الجزيل الذي اختصهم الله به، فقد جعل فَرْضَ صيامهم لكامل عدة رمضان، وندب لهم تَبْعَهُ بستة أيام من شوال ليكون لهم كصيام الدهر؛ إذ ورد في السنة النبوية الشريفة أن النبي ﷺ قال: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ)[١٠٢] .

الخاتمة

١. إن عناية التفسير البياني بالعلاقات الشكلية والتركيبية والأسلوبية القائمة بين الألفاظ والمعاني تبين لنا أهمية هذه الأدوات في عملية فهم النص القرآني وتوجيه الحكم الشرعي .

٢. ربطت آيات الصوم ربطًا وثيقًا بين التركيب اللفظي للأفعال وبين معانيها، مراعيةً بذلك الدلالة الزمنية للفعل، فكان لجمال التركيب ووظيفته البلاغية أثر كبير في توجيه الحكم الشرعي .

٣. لا تقتصر وظيفة الأساليب البلاغية على توجيه الحكم الشرعي فحسب بل أحيانًا يترتب عليها الحكم نفسه، وقد تتعدد الأحكام المترتبة على الأسلوب الواحد، كما في أسلوب المجاز المرسل في آيات الصيام، إذ حُمِلَ لفظ الشهر على جزء منه .

٤. يُراعي القرآن الكريم ذكر الحكمة من تشريع الحكم؛ ليخففَ من مشقة التكليف على نفس المؤمن، وليرغِّبَه في الامتثال لواجب الإيمان طمعًا في ثواب الله ورضاه، وخوفًا من عقابه وغضبه .

هوامش البحث

(١) ينظر: مقاييس اللغة ٣٢٣/٣ .

(٢) سورة مريم: من الآية ٢٦ .

(٣) ينظر: تاج العروس ٥٢٨/٣٢ .

(٤) التعريفات ١٣٦/١ .

(٥) سورة البقرة: الآية ١٨٣ .

(٦) سرة البقرة: من الآية ١٨٥ .

(٧) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الإيمان وقول النبي صلى الله عليه و سلم (بني الإسلام على خمس)، رقم الحديث ٨، ١٢/١ .

(٨) ينظر: الإجماع ص٤٩، والفقه الإسلامي وأدلته ١٦٢٩/٣ .

(٩) ينظر: تفسير البحر المحيط ١٧٧/٢ .

(١٠) ينظر: المصدر نفسه والصحيفة .

(١١) هو أبو المفدى، عصام الدين إسماعيل بن محمد بن مصطفى القُونَوِي، مفسر وفقيه حنفي، وُلِدَ في تركيا في مدينة قونية، من كتبه: حاشية على تفسير البيضاوي، تُوُفِّيَ في دمشق سنة ١١٩٥هـ، [ينظر: الأعلام ٣٢٥/١] .

(١٢) حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، عصام الدين إسماعيل القُونَوِي ، تحقيق: عبدالله محمود محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ه – ٢٠٠١م، ٣/٥ .

(١٣) مقاييس اللغة ٥٨/٥ .

(١٤) العين ٣٤١/٥ .

(١٥) ينظر: المعجم الاشتقاقي المؤصل ١٨٦٧/٤ .

(١٦) هو أثير الدين أَبو حيَّان محمد بن يوسف بن علي بن حيان الغرناطي، وُلِدَ في غرناطة سنة ٦٥٤هـ، من كبار العلماء بالعربية والتفسير والحديث وتراجم الناس ومعرفة طبقاتهم، له تصانيف اشتهرت في حياته، منها: منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك، وعقد اللآلئ في القراءات، تُوفي في القاهرة سنة ٧٤٥هـ، [ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد، الهند، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ – ١٩٧٢م، ٥٨/٦] .

(١٧) تفسير البحر المحيط ١٤٣/٢ .

(١٨) ينظر: معاني القرآن، أبو زكريا الفراء(ت٢٠٧هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، ومحمد علي النجار، وعبد الفتاح اسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، الطبعة الأولى، ص١١٠، والخصائص ٢٧٢/٢ .

(١٩) سورة الأنعام: من الآية ٥٤ .

(٢٠) سورة المجادلة: من الآية ٢٢ .

(٢١) سورة المائدة: من الآية ٤٥ .

(٢٢) ينظر: تفسير البحر المحيط ١٧٧/٢ .

(٢٣) ينظر: اللباب في علوم الكتاب ٢٥٠/٣ .

(٢٤) ينظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن ٤٠٩/٢، وفتح القدير ١٧٩/١، وروح المعاني ٥٦/٢ .

(٢٥) معجم الفروق اللغوية ص٣٢٥ .

(٢٦) من كلام الأستاذ فاضل السامرائي لبرنامج لمسات بيانية في قناة الشارقة، على الرابط الآتي: https://www.youtube.com/watch?v

(٢٧) الحينونة: مصدر حان، أي: قرب الوقت، [ينظر: المحيط في اللغة، الصاحب بن عباد(ت٣٨٥هـ)، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب، بيروت، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م، الطبعة الأولى، ٢١٦/٣] .

(٢٨) الصرام: بفتح الصاد وكسرها– جذاذ النخل، وصَرَمَ النخل والشجر والزرع يصرمه صَرْمًا: جَزَّهُ، [ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٣٣٩/١] .

(٢٩) الهباب: الانتباه والنشاط والحركة، [ينظر: مقاييس اللغة ٤/٦] .

(٣٠) الحصاد بفتح الحاء وكسرها: اجتزاز الزرع وقطعه، [ينظر: جمهرة اللغة، أبو بكر محمد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م، ٥٠٣/١] .

(٣١) قص صوف الغنم، [ينظر: لسان العرب ٣٢١/٥] .

(٣٢) ينظر: الأصول في النحو، أبو بكر محمد ابن السراج (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٩٠/٣ .

(٣٣) الكتاب ١٢/٤ .

(٣٤) سورة البقرة: من الآية ١٩٦ .

(٣٥) سورة النساء: من الآية ٩٢ .

(٣٦) سورة مريم: من الآية ٢٦ .

(٣٧) متفق عليه، رواه البخاري في صحيحه، كتاب فضل ليلة القدر ، باب كتاب فضل ليلة القدر، رقم الحديث ٢٠١٤، ٤٥/٣، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح، رقم الحديث ٧٦٠، ٥٢٣/١ .

(٣٨) رواه البخاري في صحيحه، كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، رقم الحديث ٢٠٠٩، ٤٤/٣، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان، وهو التراويح، رقم الحديث ٧٥٩، ٥٢٣/١، وهو حديث متفق عليه .

(٣٩) كتاب فضل ليلة القدر، باب العمل في العشر الأواخر من رمضان، رقم الحيث ٢٠٢٤، ٤٧/٣ .

(٤٠) ينظر: إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس (ت٣٣٨هـ)، تحقيق: زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٩ هـ- ١٩٨٨م، ٢٨٤/١ .

(٤١) ينظر: مفاتيح الغيب ٢٣٩/٥ .

(٤٢) ينظر: مفاتيح الغيب ٢٤٠/٥، وروح البيان ٢٨٩/١ .

(٤٣) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل الصيام، رقم الحديث ١١٥١، ٨٠٧/٢.

(٤٤) سورة النساء: من الآية ١٣١ .

(٤٥) سورة يونس: الآيتان ٦٢ – ٦٣ .

(٤٦) ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني ٣٨٧/١، وروح المعاني ٥٧/٢، والتحرير والتنوير ٣٣٠/١ .

(٤٧) سورة البقرة: من الآية ١٨٥ .

(٤٨) سرة البقرة: من الآية ١٨٥ .

(٤٩) ينظر: مفاتيح الغيب ٢٥٥/٥ .

(٥٠) ينظر: مقاييس اللغة ٢٢١/٣ .

(٥١) سرة آل عمران: من الآية ١٨ .

(٥٢) ينظر: التحرير التنوير ١٧٣/٢ – ١٧٤ .

(٥٣) مقاييس اللغة ٢٢٢/٣ .

(٥٤) لسان العرب ٤٣٢/٤ .

(٥٥) ينظر: فتحُ البيان في مقاصد القرآن، محمد صديق خان(ت ١٣٠٧هـ)، قدّم له وراجعه: عَبد الله بن إبراهيم الأنصَاري، المَكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، صيدا – بَيروت، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢م، ٣٦٦/١ .

(٥٦) هو أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل الزجّاج، عالم بالنحو واللغة، وُلِدَ وتُوفي في بغداد، كان يعمل في صناعة الزجاج، فتركها واشتغل بالأدب. تعلم على يد المبرد وثعلب النحوي، من كتبه: إعراب القرآن، والاشتقاق، تُوفي سنة ٣١١هـ، [ينظر: طبقات النحويين واللغويين ص١١١، والأعلام ٤٠/١] .

(٥٧) أبو العباس أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، شافعي من أهل حلب استقر واشتهر في القاهرة ، كان مفسرًا وفقيهًا بارعًا في النحو والقراءات، له: تفسير الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، و القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز، تُوفي في القاهرة سنة ٧٥٦هـ، ينظر: [بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ٤٠٢/١] .

(٥٨) ينظر: مفاتيح الغيب ٢٥٥/٥ – ٢٥٦، واللباب في علوم الكتاب ٢٨٥/٢، وغرائب القرآن ورغائب الفرقان ٥٠٢/١ .

(٥٩) ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني ٣٩٤/١، ومفاتيح الغيب ٢٥٦/٥ .

(٦٠) ينظر: المبسوط، شمس الدين أبو بكر السرخسي(ت٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م، ٨٨/٣، و الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة، سراج الدين أبو حفص الحنفي الغرنوي(ت٧٧٣هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، ص٦٥ .

(٦١) ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني ٣٩٣/١ .

(٦٢) ينظر: المصدر نفسه والصحيفة .

(٦٣) ينظر: مراتب الإجماع ص٣٩، والفقه على المذاهب الأربعة ٥٢٠/١ .

(٦٤) ينظر: مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، ابن حزم الأندلسي(ت٤٥٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ص٤٠، وروضة الطالبين ٣٦٩/٢، وحاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة (حاشية ابن عابدين)، ابن عابد محمد علاء الدين(ت١٢٥٢هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م، ٤٠٧/٢ .

(٦٥) سورة البقرة: الآية ١٨٤ .

(٦٦) ينظر: التحرير والتنوير ١٥٨/٢ .

(٦٧) ينظر: مقاييس اللغة ٢٩/٤، واللمع في العربية، ابن جني الموصلي، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت، ص١٧٢ .

(٦٨) ينظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن ٤١٧/٣ .

(٦٩) سورة الحج: من الآية ٢٨ .

(٧٠) ينظر: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي(ت٨٧٥هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ٧٧/٣، وفتح القدير ٤٤٨/٣.

(٧١) سورة البقرة: من الآية ٨٠ .

(٧٢) ينظر: تفسير القرآن العظيم ٢٠٧/١ .

(٧٣) سورة يوسف: من الآية ٢٠ .

(٧٤) ينظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن ١٣/١٥، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل ١٥٩/٣.

(٧٥) ينظر: كشف المعاني في المتشابه من المثاني، بدر الدين بن جماعة (ت٧٣٣هـ)، تحقيق: عبد الجبار خلف، دار الوفاء للنشر، المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م، ص١٠٣، وقبسات من البيان القرآني، الدكتور فاضل السامرائي، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٣٤٣هـ – ٢٠١٣م، ص١٣ .

(٧٦) رواه ابن ماجه في سننه، كتاب الصيام، باب ما جاء في فضل شهر رمضان، رقم الحديث ١٦٤٤، ٥٢٦/١، قال عنه الإمام البوصيري: "صححه المنذري، ورجال إسناده ثقات"، [ينظر: مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٦٢/٢] .

(٧٧) ينظر: الإعجاز البياني والتشريعي في آيات الصيام، مصطفى إبراهيم المشني، بحث منشور في مجلة المنارة للبحوث والدراسات، جامعة آل البيت، المجلد العاشر، العدد الثالث، ص١٤٨، وبلاغة النظم القرآني في آيات الصيام، أ.د عويض العطوي، محاضرة مرئية على الشبكة الدولية للإنترنيت، على الرابط =https://www.youtube.com/watch?v=NgGLpsbfOiE&t .

(٧٨) سورة البقرة: من الآية ١٨٥ .

(٧٩) ينظر: مفاتيح الغيب ٢٤٣/٥، وإعراب القرآن الكريم ص٧٦ .

(٨٠) ينظر: فقه اللغة وسر العربية، أبو منصور الثعالبي (ت ٤٢٩هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م، ص٩٩، والمفردات في غريب القرآن ص٧٦٥ .

(٨١) المقصود هنا هو المرض الذي يُرجى برؤه، أما الذي لا يُرجى برؤه فله حكم آخر، ليس المحل لبحثه هنا .

(٨٢) ينظر: مفاتيح الغيب ٢٤٣/٥، وأثر الاستطاعة في الصوم في ضوء المقاصد الشرعية، فتح الله أكثم تفاحة، بحث منشر في مجلة دراسات، تصدر عن الجامعة الأردنية، المجلد ٤٢، العدد ٢ لسنة ٢٠١٥، ص٧٧٠ .

(٨٣) قال به: الحسن البصري، وعطاء بن أبي رباح، والضحاك، والنخعي، والزهري وأصحاب الرأي وغيرهم،[ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت ٣١٩هـ)، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، ١٥١/٣] .

(٨٤) رواه الترمذي في سننه، أبواب الصوم، باب ما جاء في الرخصة في الإفطار للحبلى والمرضع، رقم الحديث ٧١٥، ٨٦/٢، قال عنه الترمذي: "حديث حسن" .

(٨٥) هي ما كان اللفظ المستعار أو اللفظ الذي جرت فيه الاستعارة اسمًا مشتقًا أو فعلًا، [علم البيان، عبد العزيز عتيق، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٢م، ص١٨٣] .

(٨٦) سورة البقرة: من الآية ٥ .

(٨٧) ينظر: حاشية محي الدين شيخ زاده على تفسير البضاوي(ت ٩٥١هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، ٤٤٧/٢، والفقه الإسلامي وأدلته ١٦٩٥/٣ .

(٨٨) ينظر: إعراب القرآن الكريم ص٧٦ .

(٨٩) ينظر: البحر المحيط ١٨٧/٢، والإكليل في استنباط التنزيل، جلال الدين السيوطي، تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٠١هـ - ١٩٨١ م، ص٣٩، والفقه الإسلامي وأدلته ١٧٣٦/٣، ودروس للشيخ محمد الحسن الددو الشنقيطي، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، ٣٣/١٣، على موقع http://www.islamweb.net .

(٩٠) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب: متى يُقضى قضاء رمضان، رقم الحديث ١٩٥٠، ٣٥/٣ .

(٩١) سورة البقرة: من الآية ١٨٤ .

(٩٢) سورة البقرة: من الآية ١٨٤ .

(٩٣) سورة البقرة: من الآية ١٨٥ .

(٩٤) سورة البقرة: من الآية ١٨٥ .

(٩٥) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب قول النبي : (إِذَا رَأَيْتُمُ الهِلاَلَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا)، رقم الحديث ١٩٠٧، ٢٧/٣ .

(٩٦) المصدر نفسه، والكتاب والباب والجزء والصحيفة، رقم الحديث ١٩٠٩ .

(٩٧) رواه أبو داود في سننه، كتاب الصوم، باب إذا أغمي الشهر، رقم الحديث ٢٣٢٦، ٢٩٨/٢، قال عنه ابن حجر: "إسناده صحيح"، [ينظر: تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، ٣٧٩/٢] .

(٩٨) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب هل يقول إني صائم إذا شُتم، رقم الحديث ١٩٠٤، ٢٦/٣، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل الصيام، رقم الحديث ١١٥١، ٨٠٧/٢ .

(٩٩) سبق تخريجه في الحاشية السابقة .

(١٠٠) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الصوم في سبيل الله، رقم الحديث ٢٨٤٠، ٢٦/٤، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه، بلا ضرر ولا تفويت حق، رقم الحديث ١١٥٣، ٨٠٨/٢ .

(١٠١) رواه الترمذي في سننه، أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله، رقم الحديث ١٦٢٤، ٢١٩/٣، وقال عنه: "حديث غريب"، وحسنه الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي(ت٨٠٧هـ)، رقم الحديث ٥١٧٢، ٤٤٤/٣ .

(١٠٢) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال إتباعا لرمضان، رقم الحديث ١١٦٤، ٨٢٢/٢ .

ثبت المراجع والمصادر

القرآن الكريم

١. أثر الاستطاعة في الصوم في ضوء المقاصد الشرعية، فتح الله أكثم تفاحة، بحث منشر في مجلة دراسات، تصدر عن الجامعة الأردنية، المجلد ٤٢، العدد ٢ لسنة ٢٠١٥ .

٢. الإجماع، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت٣٩٠هـ)، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار المسلم للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م .

٣. الأساس في التفسير، سعيد حوّى (ت ١٤٠٩ هـ)، دار السلام ، القاهرة، الطبعة السادسة، ١٤٢٤ هـ .

٤. الإشراف على مذاهب العلماء، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت ٣١٩هـ)، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م .

٥. الأصول في النحو، أبو بكر محمد ابن السراج (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت .

٦. الإعجاز البياني والتشريعي في آيات الصيام، مصطفى إبراهيم المشني، بحث منشور في مجلة المنارة للبحوث والدراسات، جامعة آل البيت، المجلد العاشر، العدد الثالث .

٧. إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس (ت٣٣٨هـ)، تحقيق: زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٩ هـ- ١٩٨٨م .

٨. إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس (ت٣٣٨هـ)، تحقيق: زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٩ هـ- ١٩٨٨م .

٩. الأعلام، خير الدين بن محمود الزركلي (ت١٣٩٦هـ) ، دار العلم للملايين ، الطبعة الخامسة عشر، ٢٠٠٢م .

١٠. الإكليل في استنباط التنزيل، جلال الدين السيوطي، تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٠١هـ - ١٩٨١ م .

١١. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين البيضاوي، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ .

١٢. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية – لبنان / صيدا .

١٣. تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن عبد الرزّاق الملقّب بمرتضى الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية .
١٤. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور(١٩٣٩هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.
١٥. التعريفات، علي بن محمد الجرجاني (ت٨١٦هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء ، دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م .
١٦. تفسير البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر ، بيروت، طبعة ١٤٢٠ هـ .
١٧. تفسير الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (ت٥٠٢هـ)، تحقيق: محمد عبد العزيز بسيوني، طبع كلية الآداب، جامعة طنطا، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م .
١٨. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير الدمشقي(ت٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى – ١٤١٩ هـ .
١٩. تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.
٢٠. جامع البيان في تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري(ت٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠م.
٢١. جمهرة اللغة، أبو بكر محمد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م .
٢٢. الجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي(ت٨٧٥هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت .
٢٣. حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، عصام الدين إسماعيل القُونَوِي ، تحقيق: عبدالله محمود محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ه – ٢٠٠١م .
٢٤. حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة (حاشية ابن عابدين)، ابن عابد محمد علاء الدين(ت١٢٥٢هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م .

٢٥. حاشية محي الدين شيخ زاده على تفسير البيضاوي(ت ٩٥١هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩ه – ١٩٩٩م .
٢٦. الخصائص، ابن جني الموصلي (ت ٣٩٢هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الرابعة.
٢٧. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد، الهند، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ – ١٩٧٢م .
٢٨. دروس للشيخ محمد الحسن الددو الشنقيطي، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، على موقع: https://ketabpedia.com/j
٢٩. روح البيان في تفسير القرآن، إسماعيل حقي الخلوتي (ت ١١٢٧هـ)، دار الفكر – بيروت.
٣٠. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود الآلوسي، تحقيق: على عبد البارى عطية، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ١٤١٥هـ.
٣١. روضة الطالبين روضة الطالبين وعمدة المفتين، يحيى بن شرف النووي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ – ١٩٩١م .
٣٢. سنن ابن ماجه (ت ٢٧٣هـ)، ابن ماجة محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي .
٣٣. سنن أبي داود ، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ) ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، صيدا ، بيروت .
٣٤. سنن الترمذي (الجامع الكبير)، تحقيق: بشار محمد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨م .
٣٥. صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢هـ .
٣٦. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.
٣٧. طبقات النحويين واللغويين، محمد بن الحسن الإشبيلي(ت٣٧٩هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، الطبعة الثانية.

٣٨. علم البيان، عبد العزيز عتيق، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٢م .
٣٩. العين ، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت١٧٠ هـ) ، تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي، والدكتور إبراهيم السامرائي، دار الهلال .
٤٠. غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد النيسابوري(ت٨٥٠هـ)، تحقبق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ .
٤١. الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة، سراج الدين أبو حفص الحنفي الغرنوي(ت٧٧٣هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
٤٢. فتحُ البيان في مقاصد القرآن، محمد صديق خان(ت ١٣٠٧هـ)، قدّم له وراجعه: عَبد الله بن إبراهيم الأنصَاري، المَكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، صيدا - بَيروت، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.
٤٣. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن الشوكاني(ت١٢٥٠هـ)، دار الفكر، بيروت.
٤٤. الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
٤٥. فقه اللغة وسر العربية، أبو منصور الثعالبي (ت ٤٢٩هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م .
٤٦. الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن بن محمد الجزيري (ت ١٣٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٤٧. قبسات من البيان القرآني، الدكتور فاضل السامرائي، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٣٤٣هـ - ٢٠١٣م .
٤٨. الكتاب ، عمرو بن عثمان الملقب سيبويه (ت ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة ، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
٤٩. كشف المعاني في المتشابه من المثاني، بدر الدين بن جماعة (ت٧٣٣هـ)، تحقيق: عبد الجبار خلف، دار الوفاء للنشر، المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .
٥٠. اللباب في علوم الكتاب، سراج الدين بن عادل الحنبلي(ت٧٧٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٥١. لسان العرب ، ابن منظور الافريقي (ت٧١١هـ)، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٤هـ .
٥٢. اللمع في العربية، ابن جني الموصلي، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت .
٥٣. المبسوط، شمس الدين أبو بكر السرخسي(ت٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .
٥٤. المحيط في اللغة، الصاحب بن عباد(ت٣٨٥هـ)، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ -١٩٩٤م .
٥٥. مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، ابن حزم الأندلسي(ت٤٥٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت .
٥٦. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، شهاب الدين البوصيري، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ .
٥٧. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد الفيومي المقري(ت٧٧٠هـ)، تحقيق : يوسف الشيخ محمد ، المكتبة العصرية ، بيروت ، الطبعة الثانية .
٥٨. معاني القرآن، أبو زكريا الفراء(ت٢٠٧هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، ومحمد علي النجار، وعبد الفتاح اسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، الطبعة الأولى.
٥٩. المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، محمد حسن جبل، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١٠م.
٦٠. معجم الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري(ت٣٩٥هـ)، تحقيق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ .
٦١. مفاتيح الغيب ويسمى (التفسير الكبير)، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٦٢. المفردات في غريب القرآن ، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (ت٥٠٢هـ) ، تحقيق : صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية ، دمشق - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ .
٦٣. مقاييس اللغة، أحمد بن فارس ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون، دار الفكر ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .

المواقع الإليكترونية

١. بلاغة النظم القرآني في آيات الصيام، أ.د عويض العطوي، محاضرة مرئية على الشبكة الدولية للإنترنيت، على الرابط:
https://www.youtube.com/watch?v=NgGLpsbfOiE&t=1104

٢. حديث الدكتور فاضل السامرائي لبرنامج لمسات بيانية، على الرابط:
https://www.youtube.com/watch?v=_hz-w1_zpws

References

The Holy Quran

١. The effect of being able to fast in light of the legitimate purposes, Fathallah Aktham Tufaha, research published in Studies Journal, published by the University of Jordan, Volume 42, Issue 2 of 2015.

٢. Al-Ijma', Muhammad bin Ibrahim bin Al-Mundhir Al-Nisaburi (d. 390 AH), investigation: Fouad Abdel Moneim Ahmed, Dar Al-Muslim for Publishing and Distribution, first edition 1425 AH - 2004 AD.

٣. The Basis of Interpretation, Saeed Hawwa (d. 1409 AH), Dar al-Salam, Cairo, sixth edition, 1424 AH.

٤. Supervising the Doctrines of Scholars, Muhammad bin Ibrahim bin Al-Mundhir Al-Nisaburi (d. 319 AH), investigation: Sagheer Ahmed Al-Ansari, Makkah Cultural Library, Ras Al-Khaimah, United Arab Emirates, first edition, 1425 AH - 2004 AD.

٥. Fundamentals in Grammar, Abu Bakr Muhammad Ibn al-Sarraj (d. 316 AH), investigation: Abdul Hussein al-Fatli, Al-Risala Foundation, Beirut.

٦. The Diagrammatic and Legislative Miracles in the Verses of Fasting, Mustafa Ibrahim Al-Mashni, research published in Al-Manara Journal for Research and Studies, Al Al-Bayt University, Volume Ten, Number Three.

.٧The syntax of the Qur'an, Abu Jaafar al-Nahhas (d. 338 AH), investigation: Zuhair Ghazi Zahed, Alam al-Kutub, Beirut, 1409 AH - 1988 AD.
.٨Syntax of the Qur'an, Abu Jaafar al-Nahhas (d. 338 AH), investigation: Zuhair Ghazi Zahed, Alam al-Kutub, Beirut, 1409 AH - 1988 AD.
.٩Al-Alam, Khair al-Din bin Mahmoud al-Zarkali (d. 1396 AH), Dar al-Ilm Li'l Millions, fifteenth edition, 2002 AD.
.١٠Al-Ikleel fi Estebat Al-Tanzel, Jalal Al-Din Al-Suyuti, investigation: Saif Al-Din Abdul Qadir Al-Kateb, Publishing House: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Beirut, 1401 AH - 1981 AD.
.١١Lights of Revelation and Asrar of Interpretation, Nasir al-Din al-Baydawi, investigation: Muhammad Abd al-Rahman al-Maraashli, Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut, edition: first - 1418 AH.
.١٢In order of awareness in the layers of linguists and grammarians, Jalal al-Din al-Suyuti (d. 911 AH), investigation: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, the modern library - Lebanon / Sidon.
.١٣The Crown of the Bride from the Jewels of the Dictionary, Muhammad bin Abd al-Razzaq, nicknamed Murtada al-Zubaidi (d. 1205 AH), investigation: a group of investigators, Dar al-Hidaya.
.١٤Liberation and Enlightenment, Muhammad Al-Taher Bin Ashour (1939 AH), Tunisian Publishing House, Tunis, 1984 AD.
.١٥Definitions, Ali bin Muhammad Al-Jarjani (d. 816 AH), investigation: A group of scholars, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut, Lebanon, first edition, 1403 AH - 1983 AD.
.١٦Interpretation of the Ocean Sea, Abu Hayyan Al-Andalusi (d. 745 AH), investigation: Sidqi Muhammad Jamil, Dar Al-Fikr, Beirut, edition 1420 AH.

١٧. Interpretation of Al-Raghib Al-Isfahani, Al-Hussein bin Muhammad, known as Al-Raghib Al-Isfahani (d. 502 AH), investigation: Muhammad Abdel Aziz Bassiouni, printed by the Faculty of Arts, Tanta University, first edition, 1420 AH - 1999 AD.
١٨. Interpretation of the Great Qur'an, Ibn Katheer al-Dimashqi (d. 774 AH), investigation: Muhammad Hussein Shams al-Din, Dar al-Kutub al-Ilmiya, Beirut, first edition - 1419 AH.
١٩. Al-Habeer's summary of the hadiths of Al-Rafi'i Al-Kabir, Ibn Hajar Al-Asqalani, investigation: Abu Asim Hassan bin Abbas bin Qutb, Cordoba Foundation, Egypt, first edition, 1416 AH - 1995 AD.
٢٠. Al-Bayan Mosque in the Interpretation of Verses of the Qur'an, Ibn Jarir al-Tabari (d. 310 AH), investigation: Ahmed Muhammad Shaker, Al-Risala Foundation, first edition, 1420 AH - 2000 AD.
٢١. Jamharat al-Lughah, Abu Bakr Muhammad al-Azdi (d. 321 AH), investigation: Ramzi Mounir Baalbaki, Dar al-Ilm for Millions, Beirut, first edition, 1987 AD.
٢٢. Al-Jawaher Al-Hassan in the interpretation of the Qur'an, Abd al-Rahman bin Muhammad bin Makhlouf al-Tha'alabi (d. 875 AH), Al-Alamy Publications Institution, Beirut.
٢٣. Hashiyat al-Qunawi on the interpretation of al-Baydawi, Essam al-Din Ismail al-Qunawi, investigation: Abdullah Mahmoud Muhammad, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, first edition, 1422 AH - 2001 AD.
٢٤. A footnote to Al-Mukhtar's response to Al-Dur Al-Mukhtar, Sharh Tanweer Al-Absar, the jurisprudence of Abu Hanifa (Footnote Ibn Abidin), Ibn Abed Muhammad Ala' Al-Din (d. 1252 AH), Dar Al-Fikr for Printing and Publishing, Beirut, 1421 AH - 2000 AD.
٢٥. Hashiyat Muhyi al-Din Sheikhzadeh on Tafsir al-Baydawi (d. 951 AH), investigation: Muhammad Abdul Qadir Shaheen, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1419 AH - 1999 AD.

.٢٦Characteristics, Ibn Jinni al-Mawsili (d. 392 AH), the Egyptian General Book Authority, fourth edition.
.٢٧The Pearls Hidden in the Notables of the Eighth Hundred, Ibn Hajar Al-Asqalani, investigation: Muhammad Abdul-Mu'id Dhan, The Council of the Ottoman Encyclopedia, Hyderabad, India, second edition, 1392 AH - 1972 AD.
.٢٨Lessons by Sheikh Muhammad al-Hasan al-Dado al-Shanqeeti, the source of the book: audio lessons transcribed by the Islamic Network website, at: https://ketabpedia.com/j
.٢٩The Spirit of Statement in the Interpretation of the Qur'an, Ismail Haqi Al-Khalouti (d. 1127 AH), Dar Al-Fikr - Beirut.
.٣٠The Spirit of Meanings in the Interpretation of the Great Qur'an and the Seven Muthani, Shihab al-Din Mahmoud al-Alusi, investigation: Ali Abd al-Bari Attia, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut, 1415 AH.
.٣١The Kindergarten of the Students, The Kindergarten of the Students and the Omdat of the Muftis, Yahya bin Sharaf Al-Nawawi, The Islamic Office, Beirut, third edition, 1412 AH - 1991 AD.
.٣٢Sunan Ibn Majah (d. 273 AH), Ibn Majah Muhammad bin Yazid Al-Qazwini, investigation: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, the Arab Book Revival House, Faisal Issa Al-Babi Al-Halabi.
.٣٣Sunan Abi Dawud, Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath Al-Sijistani (d. 275 AH), investigation: Muhammad Muhyiddin Abd Al-Hamid, Al-Asriyyah Library, Sidon, Beirut.
.٣٤Sunan al-Tirmidhi (The Great Mosque), investigation: Bashar Muhammad Maarouf, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, 1998 AD.
.٣٥Sahih Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail Al-Bukhari (d. 256 AH), investigation: Muhammad Zuhair bin Nasser, Dar Touq Al-Najat, first edition, 1422 AH.

٣٦. Sahih Muslim, Muslim bin Al-Hajjaj Al-Nisaburi (d. 261 AH), investigation: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Dar Revival of Arab Heritage, Beirut.
٣٧. Layers of grammarians and linguists, Muhammad ibn al-Hasan al-Ishbili (d. 379 AH), investigation: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, Dar al-Ma'arif, second edition.
٣٨. The Science of Statement, Abdul Aziz Ateeq, Dar Al-Nahda Al-Arabiya for Printing, Publishing and Distribution, Beirut, Lebanon, 1405 AH - 1982 AD.
٣٩. Al-Ain, Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi (d. 170 AH), investigation: Dr. Mahdi Al-MakhzoumAnd Dr. Ibrahim Al-Samarrai, Dar Al-Hilal.i
٤٠. The Curiosities of the Qur'an and the Desires of the Criterion, Nizam al-Din al-Hasan bin Muhammad al-Nisaburi (d. 850 AH), verified: Sheikh Zakariya Amirat, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, first edition, 1416 AH.
٤١. Al-Ghurra Al-Manifah in Investigating Some Issues of Imam Abu Hanifa, Siraj Al-Din Abu Hafs Al-Hanafi Al-Gharnawi (d. 773 AH), Cultural Books Foundation, first edition, 1406 AH - 1986 AD.
٤٢. Fath al-Bayan fi Maqasid al-Qur'an, Muhammad Siddiq Khan (d. 1307 AH), presented to him and reviewed by: Abdullah bin Ibrahim al-Ansari, Al-Asriyya Library for Printing and Publishing, Sidon - Beirut, 1412 AH - 1992 AD.
٤٣. Fath al-Qadeer, the one who combines the art of narration and know-how from the science of interpretation, Muhammad bin Ali bin Al-Shawkani (d. 1250 AH), Dar Al-Fikr, Beirut.
٤٤. Islamic jurisprudence and its evidence, Wahba Al-Zuhaili, Dar Al-Fikr, Damascus, second edition, 1405 AH - 1985 AD.
٤٥. Philology and the Secret of Arabic, Abu Mansour al-Tha'alabi (d. 429 AH), investigation: Abd al-Razzaq al-

Mahdi, Dar Ihya al-Turath al-Arabi, first edition 1422 AH - 2002 AD.
٤٦. Jurisprudence on the Four Doctrines, Abd al-Rahman bin Muhammad al-Jaziri (d. 136 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiya, Beirut - Lebanon, second edition, 1424 AH - 2003 AD.
٤٧. Quotations from the Qur'anic statement, Dr. Fadel Al-Samarrai, Dar Ibn Katheer, Damascus, first edition, 1343 AH - 2013 AD.
٤٨. Al-Kitab, Amr bin Othman, nicknamed Sibawayh (d. 180 AH), investigation: Abd al-Salam Muhammad Haroun, Al-Khanji Library, Cairo, third edition, 1408 AH - 1988 AD.
٤٩. Revealing the meanings in the similarities of the Mathani, Badr al-Din bin Jama'a (d. 733 AH), investigation: Abdul-Jabbar Khalaf, Dar Al-Wafaa for publication, Mansoura, first edition, 1410 AH - 1990 AD.
٥٠. Al-Labbab fi Ulum al-Kitab, Siraj al-Din ibn Adel al-Hanbali (d. 775 AH), investigation: Adel Ahmad Abd al-Mawgoud and Ali Muhammad Moawad, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1419 AH - 1998 AD.
٥١. Lisan al-Arab, Ibn Manzoor al-Afriqi (d. 711 AH), Dar Sader, Beirut, third edition, 1414 AH.
٥٢. The Shining in Arabic, Ibn Jani Al-Mawsili, investigation: Fayez Fares, Dar Al-Kutub Al-Thaqafia, Kuwait.
٥٣. Al-Mabsout, Shams al-Din Abu Bakr al-Sarkhasi (d. 483 AH), Dar al-Ma'rifah, Beirut, 1414 AH - 1993 AD.
٥٤. Al-Muheet fi Al-Lughah, Al-Sahib Ibn Abbad (d. 385 AH), investigation: Sheikh Muhammad Hassan Al Yassin, The World of Books, Beirut, first edition, 1414 AH - 1994 AD.
٥٥. The levels of unanimity in worship, transactions and beliefs, Ibn Hazm Al-Andalusi (d. 456 AH), Dar Al-Kutub Al-Alami, Beirut.
٥٦. The lamp of the bottle in the additions of Ibn Majah, Shihab al-Din al-Busiri, investigation: Muhammad al-Muntaqa al-Kishnawi, Dar al-Arabiya, Beirut, second edition, 1403 AH.

٥٧. Al-Misbah Al-Munir fi Gharib Al-Sharh Al-Kabir, Ahmed bin Muhammad Al-Fayoumi Al-Maqri (d. 770 AH), investigation: Yusuf Al-Sheikh Muhammad, Al-Maktaba Al-Asriyyah, Beirut, second edition.
٥٨. The Meanings of the Qur'an, Abu Zakaria Al-Farra (d. 207 AH), investigation: Ahmed Youssef Al-Najati, Muhammad Ali Al-Najjar, and Abdel-Fattah Ismail Al-Shalabi, Al-Masria House for Authorship and Translation, Egypt, first edition.
٥٩. The etymological dictionary of the words of the Holy Qur'an, Muhammad Hassan Jabal, Library of Arts, Cairo, first edition, 2010 AD.
٦٠. The Dictionary of Linguistic Differences, Abu Hilal Al-Askari (d. 395 AH), investigation: Sheikh Baitullah Bayat, and the Islamic Publishing Foundation, first edition, 1412 AH.
٦١. The Keys of the Unseen and it is called (The Great Interpretation), Fakhr al-Din Muhammad bin Omar al-Razi, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, first edition, 1421 AH - 2000 AD.
٦٢. Al-Mufradat fi Gharib al-Qur'an, al-Husayn ibn Muhammad, known as al-Raghib al-Isfahani (d. 502 AH), investigation: Safwan Adnan al-Dawudi, Dar al-Qalam, Dar al-Shamiya, Damascus - Beirut, first edition, 1412 AH.
٦٣. Standards of Language, Ahmed bin Faris, investigation: Abdul Salam Muhammad Haroun, Dar Al-Fikr, 1399 AH - 1979 AD.

Websites

١. The eloquence of the Qur'anic systems in the verses of fasting, Prof. Dr. Awad Al-Atwi, a video lecture on the Internet, at the link:
https://www.youtube.com/watch?v=NgGLpsbfOiE&t=1104
٢. Dr. Fadel Al-Samarrai's speech to the Lamasat Bayana program, on the link:

https://www.youtube.com/watch?v=_hz-w1_zpws